



إعلان عن طلب عروض مفتوح

رقم 01/DRAICS/BHP/2020

في يوم 09 مارس 2021 على الساعة العاشرة والنصف صباحا، سيتم في مكاتب المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة الدار البيضاء سطات الكائن بالمركب الإداري و الثقافي للأوقاف الكائن بحي النجد زاوية شارع استندال وزنقة العربي الدغمي المعاريف- الدار البيضاء ، فتح الأطراف المتعلقة بطلب العروض بعروض أثمان لأجل: اقتناء وتركيب وتشغيل أجهزة تلفاز مع حوامل جدارية وصناديق مضادة للسرقة لأجل المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة الدار البيضاء سطات.

- يمكن سحب ملف طلب العروض من المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة الدار البيضاء سطات بالعنوان المذكور أعلاه. ويمكن كذلك نقله إلكترونيا من العنوان الإلكتروني الخاص بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية التالي : www.habous.gov.ma ويمكن إرسال ملف طلب العروض إلى المتنافسين، بطلب منهم طبق الشروط الواردة في المادة 46 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 258.13 صادر في 6 ذي القعدة 1434 (13 سبتمبر 2013) بتحديد نظام صفقات الأشغال والتوريدات والخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة.

- حدد مبلغ الضمان المؤقت في 40.000,00 درهم (أربعون ألف درهم).

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 36 و 44 من القرار رقم 258.13 السالف الذكر، و يمكن للمتنافسين:

- إما ايداع أظرفتهم مقابل وصل بمقر المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة الدار البيضاء سطات.

- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة الدار البيضاء سطات بالعنوان المذكور أعلاه.

- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأطراف.

إن الوثائق المتبقية الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 39 من القرار رقم 258.13 المذكور

وهي كما يلي :

1- الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية :

أ- التصريح بالشرف .

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة الى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافسين ،

ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية،

د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق،

هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية و التضامنية التي تقوم مقامه،

و - شهادة القيد في السجل التجاري.

ملحوظة : يتعين على المتنافسين غير المقيمين بالمغرب الإدلاء بالشهادات المعادلة للوثائق المشار إليها في الفقرات (ج) و (د) و (و) أو تصريح أمام سلطة قضائية أو إدارية أو موثق أو هيئة مهنية مؤهلة في البلد الأصلي في حالة عدم تسليمها.

2- الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية و التقنية التي يتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أنجزها أو ساهم في إنجازها،

ب- الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن الذين أشرفوا على هذه الأعمال أو من طرف المستفيدين العامين أو الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال، ومبلغها وآجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم الموقع وصفته.